القـول المبين عن وجوب مسح الرّجلين

(17) صورة الورقة الأخيرة من النسخة المخطوطة الناقصة الآخر. رسالة كتبتها الى احد الاخوان وسميتها بـ القول المبين عن وجوب مسح الرجلين بسم ا الرحمن الرحيم الحمد وصلواته على سيدنا محمد ورسوله خاتم النبيين وآله الطاهرين. سألت ـ أيدك ا تعالى ـ في أن اورد لك من القول في مسح الرجلين، ما يتبين لك به وجوبه وصحة مذهبنا فيه وصوابه، وأنا اجيبك إلى ما سألت، واورد مختصرأ نطلب به ما طلبت، بعون ا وتوفيقه. اعلم أن فرض الرجلين عندنا في الوضوء هو المسح دون الغسل، ومن غسل فلم يؤد الفرض، وقد وافقنا على ذلك جماعة من الصحاية والتابعين، كابن عباس (1) _____ (1)عبد ا بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ولد بمكة ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم الرسول الاكرم صلى ا وآله وروى عنه الاحاديث الصحيحة، وشهد مع الامام علي (عليه السلام) الجمل وصفين، توفي مكفوف البصر بالطائف في سنة 68هـ. الاصابة 330:2، طبقات الفقهاء :48، اسد الغابة 192:3، حلية الاولياء 314:1، صفوة الصفوة 746:1 سير أعلام النبلاء3 / 133 .